

السفحة تبارك الله من قبله
 فقال اي تبارك الله من قبله
 فقال اي تبارك الله من قبله
 فقال اي تبارك الله من قبله

طلب انتفاع بلقطة

طلب ارشاد و تبارك

طلب اخذ الوكيل بالتصدق لنفسه

طلب ركوب بحر

او صارف الى معصية ومنها الانتفاع بديل
 ما أخذ غلطا علم صاحبه او لم يعلم فيكون لقطه
 فالانتفاع به حرام على التقديرين لكن ليس
 يؤخر عنه او نخله سهواً أو يتركه إن لم يكن
 الاشارة ان من باع بكبه او لبلايرضاه ونحوه
 لو نقص فيه السلطان فانه لا يخل ولا ياكل والانتفاع به
 ويجوز في سكة السوان يقول المشتري
 بيعة كما كنت في قبلي فصدقه وغيرها ومنها اخذ
 الوكيل بالتصدق منه لنفسه فانه لا يجوز الا اذا
 الموكل ومنها ركوب البحر لمن لا يقدر على دفع
 الغرق بلا ضرورة في الذخيرة اذا اراد ان يركب
 السفينة في البحر للجماعة او لغيره فان كان
 حال الموقوف السفينة امكنة دفع الغرق
 عن نفسه بكل سبب دفع الغرق به حل له الركوب
 في السفينة وان كان لا يمكن دفع الغرق فاحل له

الركوب انتهى ومنها اراض العقار در المعمل
 ثم ياخذ منه بما يشاء شرا فشا فانه يكره
 كالتباعد والبيع ان يتودعها البقال
 ثم ياخذ منه ما شاء او اذ اصاع فلما شئ
 على العقار ومنها جبر السبل ونحوه التصرف
 فانه لا يجوز كذا فاننا تار فانية وجملة ما ذكرنا
 في هذه المصنف فان نون بعضها داخل في الاتي
 ان بقية في اجمالها لكن ذكرنا ههنا لانه
 بين الناس اعتمادهم به فلهذا باجمعه
 كالاولين لبهل فطمها لطلب روص
 كسف غوة بسج و يركوه مس جوام
 سكنه حوام عقود قطع رجم عدم رعابة
 حقوق الزوج عدم رعابة حقوق الزوجة
 اصاعة اولاد خلوة مع اجنبية تشبه
 رجل بامرأة وعكسها مع ملك لولاه من الملكة

Copyright © King Saud University

الركوب